

هل يحتاج زواج النصارىه اذن وليها/فتاوى على الهواء مباشزة/الثلاثاء/1202/1/81م

صلاح الصاوي

سؤال تزوج مسلم من نصرانية من غير اذن ولها فهل الزواج باطل الجواب عن هذا ان ولـي الكتابية لم يتعين لاجراء عقد النكاح لها
كالمسلمة لقد جاء في وثيقة مجمع فقهاء الشريعة بامريكا للاحوال الشخصية - 00:00:00

ما هي لك المادة رقم عشرين يتولى تزويج المرأة الكتابية ولـيـها الكتابي او وكيله او القاضي المسلم او من يقوم مقامه ولا يفسخ
نكاحها اذا تولى التزويج نفسها او وـكـلت مسلما في تزويجها - 00:00:21

او قبل او قبل المسلم نـكـاحـها من القاضي الكتابي فـايـ واحد من هـؤـلـاء اـجـرـى لـهـا عـقـدـ النـكـاحـ فالـنـكـاحـ صـحـيـحـ لكنـ السـؤـالـ التـقـليـديـ فيـ
هـذـاـ المـقـامـ هـلـ يـجـوـزـ لـمـسـلـمـ انـ يـذـهـبـ الىـ ولـيـ الكتابـيـ ويـخـطـبـ مـنـهـ اـبـنـتـهـ مـثـلاـ - 00:00:40

ويـتـولـىـ لـهـ عـقـدـ النـكـاحـ؟ـ الجـوـابـ؟ـ نـعـمـ لـاـ يـوـجـدـ مـانـعـ مـنـ الـوـلـاـيـةـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ اـبـنـتـهـ لـاـ يـزـالـانـ عـلـىـ مـلـةـ وـاحـدـةـ اـخـتـلـافـ الدـيـنـ
هـوـ المـانـعـ مـنـ الـوـلـاـيـةـ اـذـاـ اـسـلـمـتـ هـذـهـ اـبـنـتـ لـاـ يـصـلـحـ اـبـوـهـاـ اـنـ يـكـوـنـ ولـيـاـ لـهـاـ - 00:01:00

اما اذا كانت لا تزال على نصرانية او يهوديتها ولا يزال ابوها كذلك فبعضهم اولياء بعض اختلاف الدين هو المانع من الولاية يرعاك
الله اي واحد من هـؤـلـاءـ اـجـرـىـ لـهـاـ عـقـدـ النـكـاحـ فالـنـكـاحـ صـحـيـحـ - 00:01:21